

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4066 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة قال .

من رجلا فرأيت جولة للمسلمين كانت التقينا فلما حنين عام A النبي مع خرجنا Y

المشركين قد علا رجلا من المسلمين فضربته من ورائه على حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع وأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس ؟ قال أمر الله D . ثم رجعوا وجلس النبي A فقال (من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه) . فقلت من يشهد لي ثم جلست قال ثم قال النبي A مثله فقلت من يشهد لي ثم جلست قال ثم قال النبي A مثله فقلت فقال (ما لك يا أبا قتادة) . فأخبرته فقال رجل صدق وسلبه عندي فأرضه منه . فقال أبو بكر لاها إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله A فيعطيك سلبه . فقال النبي A (صدق فأعطه) . فأعطانيه فابتعت به مخرفا في بني سلمة فإنه لأول مال تأثله في الإسلام